16583 - وأخبرنا أبو عمرو الأديب الرزجاهي أنبأ أبو بكر الإسماعيلي أخبرني عبد ا بن محمد بن ناجية ثنا الحسن بن عبد العزيز الجروي ثنا عبد ا بن يحيى المعافري ثنا حيوة بن شريح عن بكر بن عمرو عن بكير بن عبد ا بن الأشج عن نافع عن بن عمر Bه أن رجلا جاءه فقال Y يا أبا عبد الرحمن ألا تسمع ما ذكر ا في كتابه { وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا } فما يمنعك أن تقاتل كما ذكر ا في كتابه فقال يا بن أخي أعير بهذه الآية ولا أقاتل أحب إلي من أن أعير بالآية التي قال ا D قبلها ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم الآية فإن ا قال قاتلوهم حتى لا تكون فتنة قال بن عمر قد فعلناه على عهد رسول ا A إذ كان الإسلام قليلا وكان الرجل يفتن عن دينه أما أن يقتلوه أو يوثقوه حتى ظهر الإسلام ولم تكن فتنة فلما رأى أنه لا يوافقه فيما يريد قال فما قولك في علي وعثمان Bهما فقال بن عمر أما عثمان فقد عفا ا عنه فكرهتم أن يعفو ا عنه وأما علي فابن عم رسول ا A وختنه وأشار بيده فقال هذا بيته حيث ترون رواه البخاري في الصحيح عن الحسن بن عبد العزيز الجروي